



الدورة الحادية عشرة

لاهاي، ١٤ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تقرير المكتب عن الفريق الدراسي المعني بالحوكمة

مذكرة من الأمانة

عملاً بالفقرات ٣٥ و ٣٧ و ٣٨ من القرار ASP/10/Res.5 المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، يقدم مكتب جمعية الدول الأطراف طيه لنظر الجمعية فيه تقرير الفريق الدراسي المعني بالحوكمة. ويتضمن هذا التقرير نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجراها الفريق الدراسي مع المحكمة.

أولاً - مقدمة

- ١- أنشئ الفريق الدراسي المعني بالحوكمة (فيما يلي "الفريق الدراسي") بقرار لجمعية الدول الأطراف (فيما يلي "الجمعية") في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/Res.2). وقد أُسس الفريق الدراسي من أجل "إجراء حوار منظم بين الدول الأطراف والمحكمة بغية تعزيز الإطار المؤسسي لنظام روما الأساسي وتعزيز كفاءة وفعالية المحكمة مع الحفاظ التام على استقلالها القضائي [...]"; و "لتيسير هذا الحوار بغية تحديد المسائل التي تحتاج إلى مزيد من العمل، بالتشاور مع المحكمة، وتقديم توصيات إلى الجمعية عن طريق المكتب".
- ٢- وفي عام ٢٠١١، تناول الفريق الدراسي العلاقة بين المحكمة والجمعية، وتعزيز الإطار المؤسسي في المحكمة، وزيادة كفاءة الإجراءات الجنائية.
- ٣- وفي القرار ICC-ASP/10/Res.5، وخاصة في الفقرات من ٣٥ إلى ٣٨ بشأن الحوكمة، شددت الجمعية على الحاجة إلى مواصلة الحوار المذكور أعلاه ودعت أجهزة المحكمة إلى المزيد من الانخراط في مثل هذا الحوار مع الدول الأطراف. وأحاطت الجمعية علماً بتقرير المكتب عن الفريق الدراسي المعني بالحوكمة وبالتوصيات الواردة في ذلك التقرير،^١ وطلبت إلى المكتب تمديد ولاية الفريق الدراسي لمدة سنة واحدة من أجل مواصلة تيسير الحوار. وفي الأخير، رحبت الجمعية بمبادرة المحكمة بالنظر في تبسيط الإجراءات الجنائية بتعاون مع الدول الأطراف.
- ٤- وعلاوة على ذلك، طلبت الجمعية في دورتها العاشرة إلى الفريق الدراسي أن يشترك، بتشاور مع الفريق العامل في لاهاي، مع المحكمة ولجنة الميزانية والمالية (فيما يلي "اللجنة") في تعزيز الشفافية والقبالية بالتنبؤ بعملية الميزنة، وأن يقدم توصيات أولية إلى المكتب قبل آب/أغسطس ٢٠١٢.
- ٥- وفي آذار/مارس ٢٠١٢، وافق الفريق العامل في لاهاي على تمديد رئاسة السفير بيتر دي سافورنين لوهمان (هولندا) للفريق الدراسي، وتقرر تنظيم العمل في مجموعتين:
- (أ) المجموعة الأولى: تسريع العملية الجنائية. المنسق: السيد كمبر حسين بور (المملكة المتحدة)؛
- (ب) المجموعة الثانية: تعزيز شفافية عملية إعداد الميزانية وإمكانية التنبؤ بها. المنسق: السيد كاري سكوت كيميس (أستراليا).
- ٦- واعتمد الفريق الدراسي برنامج عمله في نيسان/أبريل ٢٠١٢، وعقد عشرة اجتماعات منذ ذلك الحين، فضلاً عن عدة اجتماعات غير رسمية عقدها المنسقان مع الدول الأطراف وأجهزة المحكمة.
- ٧- وتلبية لطلب الجمعية،^٢ اعتمد الفريق العامل في لاهاي تقريراً مؤقتاً في ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، يتضمن توصيات أولية تتعلق بعملية إعداد الميزانية.
- ٨- ويصف هذا التقرير النهائي المقدم من الفريق الدراسي أنشطة الفريق في السنة الماضية ويتضمن عدداً من التوصيات بخصوص مواصلة أعماله، وكذلك المسائل التي تبين أنها تتطلب إجراءات أخرى أو التي يوصى بمواصلة دراستها في إطار المجموعتين.

¹ انظر الوثيقة ICC-ASP/10/30.

² الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة العاشرة، نيويورك

١٢-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-

ASP/10/Res.4، الفرع ١، الفقرة ١.

ثانياً - تقييم الفريق الدراسي وسبل المضي قدماً

٩- خلال السنة الأولى (٢٠١١)، تم الاضطلاع بطائفة واسعة من الأنشطة في إطار ثلاث مجموعات مختلفة، في حين تم التركيز في السنة الثانية (٢٠١٢) على مجالين هامين. وفي عدة مناسبات، أكدت الدول الأطراف، ومعها المحكمة (أي أجهزتها)، ما توليه من أهمية لهذه العملية الجارية. وبالتالي يُعتبر تمديد ولاية الفريق الدراسي مناسباً. وسيؤدي الفريق العامل أيضاً دور المحفل الأول الذي تنظر الدول الأطراف في إطاره في مبادرات التعديل في سياق مشروع خريطة الطريق لتسريع الإجراءات الجنائية. ويمكن تناول مسائل جديدة محتملة في عام ٢٠١٣.

ثالثاً - المجموعة الأولى

١٠- عقدت اجتماعات الفريق الدراسي المخصصة للمجموعة الأولى كل مرة بحضور ممثلين عن المحكمة. وعقدت كذلك عدة اجتماعات غير رسمية حضرها أيضاً ممثلون عن المحكمة. وبناء على عمل الفريق الدراسي خلال عام ٢٠١١، حصل اتفاق عام بين كل من الدول والمحكمة على وجود ما يكفي من الممارسة في قاعة المحاكمة للقيام باستعراض موضوعي للإجراءات الجنائية بالمحكمة، خاصة في المجالين التمهيدي والابتدائي، وذلك قصد تسريع الإجراءات الجنائية. وتم التذكير بأن "تأخير العدالة هو إنكار للعدالة". وحصل الاتفاق على أنه ينبغي الاضطلاع بأي استعراض للأجراءات الجنائية بروح من التعاون بين كل من المحكمة والدول. ويرد أدناه ملخص لما جرى من مناقشات.

١١- ففي البداية، تم الاتفاق على أن أي استعراض ينبغي أن يركز على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات (فيما يلي "القواعد") المعتمدة بالمحكمة. وقد سبق للفريق الدراسي في السنة الفارطة أن أوصى الفريق العامل المعني بالتعديلات أن ينظر في إدخال تغيير واحد على القواعد. ولوحظ أن تعديلات النظام الأساسي ستستغرق مزيداً من الوقت لدخول حيز النفاذ، وبالتالي تم اعتبار أنها في هذه المرحلة لا تمثل وسيلة عملية لإيجاد حلول في الوقت المناسب لأية مشاكل متصلة بالإجراءات الجنائية. ولوحظ أيضاً أن أي نقاش بشأن اقتراحات تعديل النظام الأساسي سينبغي إجراؤه في إطار الفريق العامل المعني بالتعديلات. وحصل الاتفاق على أن خبرة المحكمة في سير عملها اليومي ستضع أسس الشروع في مناقشات حول التوصيات بتعديل القواعد. ولوحظ كذلك أن الدول، لكونها وصية على نظام روما الأساسي، تضطلع بدور متميز، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة. بموجب المادة ٥١، في كفالة أن الاقتراحات تمثل للاعتبارات الاستراتيجية والسياسية الشاملة لنظام روما الأساسي. وعلى وجه الخصوص، تقوم الدول بدور رئيسي في كفالة أنه يمكن تنفيذ الاقتراحات بصورة فعالة ومناسبة في الوقت.

١٢- وكخطوة أولى، تم الاتفاق على أن تشرع المحكمة في عملية تحديد الأولويات للتعرف على أهم المجالات التي تقتضي مزيداً من النظر فيها قصد التوصية بالاقتراحات. وستحدد هذه العملية مواضيع المناقشات اللاحقة المتعلقة بإجراء الاستعراض. وبعد ذلك، ستنتظر المحكمة والدول في الخطوات المقبلة، وخاصة في صياغة خريطة طريق محتملة تبين الكيفية التي سيتم بها الاضطلاع بعملية الاستعراض.

١٣- ووفقاً لذلك، أتمت المحكمة في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢ هذا لاستعراض الأولي وأصدرت تقريرها المعنون "الدروس المستفادة: التقرير الأول إلى جمعية الدول الأطراف" (فيما يلي "التقرير").^٣ وقد حدد التقرير تسع مجالات هامة ستتطلب المزيد من النظر فيها، فضلاً عن أنه تضمن مقترحا لخريطة الطريق.

³ انظر الوثيقة ICC-ASP/11/31/Add.1.

١٤- وفي وقت لاحق، ركزت مناقشات الفريق الدراسي على تنقيح وإتمام مقترح خريطة الطريق، التي ستحدد كيفية إجراء استعراض الإجراءات الجنائية باتخاذ التقرير نموذجاً. وتم الإقرار بأن الإطار القانوني والتنظيمي الحالي لا يتيح واجهة ربط كافية لتيسير حوار منهجي بين أصحاب المصلحة الرئيسيين في نظام روما الأساسي، وخاصة منهم الذين يحتلون المركز التي يمكنهم من تقديم توصيات بتعديل القواعد. وفي سبيل ضمان أن جميع أصحاب المصلحة المعنيين في إطار نظام روما الأساسي يتمكنون من المشاركة في استعراض الإجراءات الجنائية، أُعْتَبِرَ أن من المناسب صياغة خريطة طريق تيسر إجراء حوار منهجي يرمي إلى توحيد الأفكار المتعلقة بتعديل القواعد. وخلال المناقشات، رأى الفريق الدراسي أنه ينبغي لخريطة الطريق أن تقوم على أساس عدد من المبادئ التوجيهية، منها على الخصوص ما يلي:

- (أ) صون الحقوق الممنوحة بموجب نظام روما الأساسي، وخاصة صون الحق في المحاكمة العادلة؛
- (ب) احترام استقلالية المحكمة؛
- (ج) تسريع الإجراءات الجنائية للمحكمة؛ و
- (د) الحفاظ على التوازن الدقيق بين النظم القانونية الرئيسية في العالم، كما هو منصوص عليه في نظام روما الأساسي.

١٥- ولوحظ كذلك أن خريطة الطريق لن تخل بأي صورة بالإطار القانوني والتنظيمي لنظام روما الأساسي، وخاصة منه المادة ٥١. ويعني ذلك أنه بوسع الدول، والقضاة أو المدعي العام أن يقدموا اقتراحات خارج إطار خريطة الطريق إن رغبوا في ذلك. ومع ذلك، تم القبول بأن جميع المشاركين سيستجوعون على الانخراط في خريطة الطريق بغية تجنب نهج متفاوت وغير مهيكّل بشأن أي اقتراحات بتعديل الإجراءات الجنائية. وفي الأخير، اتفق الفريق الدراسي على أن عملية الاستعراض ينبغي ألا تكون ذات دوافع تتعلق بالميزانية، بل ينبغي أن يكون حافظها هو كفاءة أن الإجراءات تسير بسرعة وبانصاف.

١٦- وفي الختام، اتفق الفريق الدراسي على خريطة طريق توفر عملية تمكن المحكمة من أن تستند إلى التقرير لتقديم عدد من الاقتراحات إلى الدول تحت رعاية الفريق الدراسي بنية وضع الصيغة النهائية للتوصيات التي سيحيلها بعد ذلك الفريق الدراسي على الفريق العامل المعني بالتعديلات لتنظر فيها الجمعية في دورتها الثانية عشرة. وقد حدد خريطة الطريق كذلك المبادئ التوجيهية والأهداف الرئيسية. وفي حين تم القبول بأن المحكمة ستوفر الدفعة الأولية بتقديمها اقتراحات لتعديل القواعد، تم كذلك الإقرار بأنه يمكن للدول أيضاً أن تقدم من جانبها اقتراحات منفصلة ومختلفة لتعديل القواعد. وستوفر خريطة الطريق أساساً لمجموعتي الاقتراحات كليهما للاستفادة من الدراسة والتحليل المتبادلين، وذلك بغية الخروج بسلسلة من التوصيات الموحدة والفعالة.

١٧- وكان من المفهوم أنه يحتمل أن تكون آفاق هذه العملية طويلة الأجل، وستيسر خريطة الطريق في البداية إحالة التوصيات ذات الأولوية إلى الفريق العامل المعني بالتعديلات. وستوجد آلية استعراض للتمكن من إعادة النظر في تنفيذ خريطة الطريق وتعديلها عند الاقتضاء لأجل أية عملية استعراض تُجرى فيما بعد عام ٢٠١٣.

رابعاً- المجموعة الثانية: تعزيز شفافية عملية إعداد الميزانية وإمكانية التنبؤ بها

١٨- طلبت جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي في دورتها العاشرة "إلى الفريق الدراسي أن يشترك، بتشاور مع الفريق العامل في لاهاي، مع المحكمة ولجنة الميزانية والمالية (فيما يلي "اللجنة")

في تعزيز الشفافية والقابلية بالتنبؤ بعملية الميزنة، وأن يقدم توصيات أولية إلى المكتب قبل آب/أغسطس ٢٠١٢.^٤

برنامج العمل والمناقشات

١٩- اعتمد الفريق الدراسي برنامج عمل في نيسان/أبريل ٢٠١٢. وأورد هذا البرنامج، الذي توجهه الأهداف، فرار الجمعية المتعلق بالأمر، وتوحي نقاشا مركزا حول كل مرحلة من مراحل عملية إعداد ميزانية المحكمة، انطلاقا من النقطة التي تتفق عندها أجهزة المحكمة على الافتراضات التي سيستند إليها مشروع الميزانية البرنامجية السنوية للعام التالي ووصولاً إلى النقطة التي تنظر عندها الجمعية في ميزانية المحكمة وتتخذ قرارا بشأنها. وكان الهدف الرئيسي للفريق الدراسي هو اكتساب إدراك وفهم قوين لكل مرحلة من مراحل إعداد مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة.

٢٠- وعملا ببرنامج العمل المعتمد، عقد الفريق الدراسي ثمانية اجتماعات في إطار هذه المجموعة. واستمع الفريق الدراسي إلى عروض قدمتها المحكمة عن المراحل التي تقوم المحكمة خلالها بتنقيح الافتراضات والأولويات والأهداف، والمراحل التي تقوم فيها بتقدير التكاليف وإدراجها في ميزانيتها البرنامجية المقترحة. وأجرى الفريق الدراسي أيضا مناقشات مركزة مع لجنة الميزانية والمالية حول ممارستها في العمل وتفاعلها مع الجمعية وحول المرحلة التي ينظر خلالها الفريق العامل في لاهاي والجمعية في ميزانية المحكمة ويتخذان قرارا بشأنها بتوجيه من توصيات اللجنة.

٢١- وأجرى الفريق الدراسي أيضا مناقشات مركزة حول سلسلة من البنود المنفصلة، منها صندوق الطوارئ، وميزانيات فترات السنتين، وتوقعات الميزانية المتوسطة الأجل. واستمع الفريق الدراسي كذلك لإفادات الرئاسة بشأن عملية الانتخاب المقبل للمسجل. وأجمع الفريق الدراسي على الإعراب عن تقديره العميق للمحكمة على انخراطها القوي إلى جانب الفريق الدراسي في هذا الموضوع الهام على مدى السنة.

٢٢- واستنادا إلى المناقشات التي أجريت على مدى السنة، اعتمد الفريق الدراسي تقريرا (يرد في المرفق الثاني) يتضمن مجموعة من التوصيات المفصلة الرامية إلى تحسين شفافية مجموع عملية إعداد الميزانية وإمكانية التنبؤ بها والكفاءة في إجراءاتها وكل مرحلة من مراحلها.

خامسا- التوصيات

٢٣- يعرض الفريق الدراسي التوصيات التالية على الجمعية قصد النظر فيها:

(أ) تمدد ولاية الفريق الدراسي لمدة سنة إضافية كما نص عليها القرار ICC-ASP/9/Res.2 ومددها القرار ICC-ASP/10Res.5، وتطلب إلى الفريق الدراسي أن يقدم لها تقريره في دورتها الثانية عشرة.

(ب) تويد "خريطة الطريق" المقترحة التي تيسر إقامة حوار منهجي بين جميع أصحاب المصلحة في إطار نظام روما الأساسي للنظر في الاقتراحات الرامية إلى تسريع الإجراءات الجنائية للمحكمة الجنائية الدولية.

(ج) تويد التوصيات التي تضمنها التقرير المتعلق بعملية إعداد الميزانية والرامية إلى تحسين شفافية مجموع عملية إعداد الميزانية وإمكانية التنبؤ بها والكفاءة في إجراءاتها وكل مرحلة من مراحلها.

⁴ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/10/Res.4، الفرع ١٠، الفقرة ١ (التشديد مضاف).

المرفق الأول

مشروع خريطة الطريق لاستعراض الإجراءات الجنائية للمحكمة الجنائية الدولية

توصلت الدول الأطراف والمحكمة إلى التفاهم التالي بخصوص خريطة الطريق:

ألف- الرؤية

١- وضع عملية موحدة للانخراط في حوار منهجي بين جميع أصحاب المصلحة في إطار نظام روما الأساسي للنظر في الاقتراحات الرامية إلى تسريع الإجراءات الجنائية للمحكمة الجنائية الدولية.

باء- المبادئ التوجيهية

٢- ينبغي أن تكون المبادئ التي توجه أي استعراض لإجراءات الجنائية للمحكمة كما يلي:

- (أ) صون الحقوق الممنوحة بموجب نظام روما الأساسي، وخاصة صون الحق في المحاكمة العادلة؛
 - (ب) احترام استقلالية المحكمة؛
 - (ج) تسريع الإجراءات الجنائية للمحكمة؛ و
 - (د) الحفاظ على التوازن الدقيق بين النظم القانونية الرئيسية في العالم، كما هو منصوص عليه في نظام روما الأساسي.
- ٣- لا تخل خريطة الطريق بالإطار القانوني والتنظيمي لنظام روما الأساسي، وخاصة منه المادة ٥١.

جيم- الأهداف

٤- ستكون أهداف خريطة الطريق كما يلي:

- (أ) التركيز على التعديلات المتعلقة بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات (فيما يلي "القواعد") التي تنصل بالمجالات ذات الأهمية المحددة في تقرير المحكمة المعنون "الدروس المستفادة: التقرير الأول إلى جمعية الدول الأطراف (فيما يلي "التقرير")؛^١
- (ب) إتاحة استعراض دقيق وشامل لاقتراحات التعديلات في غضون جدول زمني محدد؛ و
- (ج) الإقرار بأن الفريق الدراسي المعني بالحكومة هو المحفل الأول للنظر في التوصيات المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد وبأن أية توصيات ترد بعد ذلك ستحال إلى الفريق العامل المعني بالتعديلات للنظر فيها.

دال- العملية

٥- سينظر الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة الذي أنشأته المحكمة في تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠١٢ في التوصيات المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد في المجالات ذات الأهمية المحددة في التقرير.

¹ انظر الوثيقة ICC-ASP/11/31/Add.1.

وسيكون الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة مفتوحا أمام جميع القضاة وسيحدد بنفسه تشكيلته وأساليب عمله.

٦- وستحال التوصيات المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد التي تحظى بتأييد خمسة قضاة على الأقل إلى كل من الفريق الدراسي للنظر فيها بحلول نهاية آذار/مارس ٢٠١٣، واللجنة الاستشارية المعنية بالنصوص القانونية للنظر فيها من جانبها.

٧- وينبغي للفريق الدراسي أن يحيل أية آراء عن التوصيات المذكورة أنفا أو التوصيات البديلة المتعلقة بتعديل القواعد على الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة بحلول نهاية آيار/مايو ٢٠١٣. وتحال بعد ذلك توصيات تعديل القواعد التي تحظى بتأييد خمسة قضاة على الأقل إلى اللجنة الاستشارية المعنية بالنصوص القانونية لتنظر فيها في غضون أربعة أسابيع.

٨- وسيبحث الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة تقريرا ثانيا عن الدروس المستفادة (فيما يلي "التقرير الثاني") إلى الفريق الدراسي بحلول نهاية آب/أغسطس ٢٠١٣، ويجوز أن يتضمن التقرير الثاني أيضا توصيات عن اقتراحات تعديل القواعد. وسيبين التقرير الثاني قدر المستطاع آثار تنفيذ تلك التوصيات على الميزانية إن وجدت. ويجوز أن يرتأي الفريق الدراسي دعوة لجنة الميزانية والمالية، ربما فيما بين الدورات، إلى التعليق في الوقت المناسب على آثار تنفيذ التوصيات المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد على الميزانية.

٩- وسينظر الفريق الدراسي في التقرير الثاني وفيما قد يتضمنه من اقتراحات بتعديل القواعد. وإذا قرر الفريق الدراسي أن يؤيد أي اقتراحات، ينبغي أن يحيلها على الفريق العامل المعني بالتعديلات للنظر فيها في غضون ٦٠ يوما قبل بداية الدورة الثانية عشرة للجمعية.

١٠- وأثناء سير هذه العملية، سيبذل الفريق الدراسي رئيس الفريق العامل المعني بالتعديلات بانتظام بالتطورات المتصلة بتنفيذ خريطة الطريق.

١١- وستستعرض الدول والمحكمة فعالية خريطة الطريق باستمرار.

هاء- المعالم الرئيسية الهامة

١٢- نهاية آذار/مارس ٢٠١٢: أول إحالة للتوصيات المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد من الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة إلى الفريق الدراسي؛

١٣- نهاية آيار/مايو ٢٠١٣: ينظر الفريق الدراسي في توصيات الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة ويحيل عليه الآراء أو التوصيات الأخرى؛

١٤- آب/أغسطس ٢٠١٣: يقدم الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة تقريرا إلى الفريق الدراسي عن التوصيات، بما فيها المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد؛

١٥- ستين يوما قبل بداية الدورة الثانية عشرة للجمعية: ينظر الفريق الدراسي في إحالة التوصيات المتعلقة باقتراحات تعديل القواعد إلى الفريق العامل المعني بالتعديلات.

١٦- الدورة الثانية عشرة للجمعية: رهنا بمداومات الفريق العامل المعني بالتعديلات، تنظر الجمعية في اعتماد اقتراحات التعديل.

المرفق الثاني

تقرير الفريق الدراسي المعني بالحوكمة (المجموعة الثانية): عملية إعداد الميزانية

١- طلبت جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي في دورتها العاشرة "إلى الفريق الدراسي أن يشترك، بتشاور مع الفريق العامل في لاهاي، مع المحكمة ولجنة الميزانية والمالية (فيما يلي "اللجنة") في تعزيز الشفافية والقابلية بالتنوُّ بعملية الميزنة، وأن يقدم توصيات أولية إلى المكتب قبل آب/أغسطس ٢٠١٢" (التشديد مضاف).^١

٢- في ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، اعتمد الفريق العامل في لاهاي التقرير المؤقت المقدم من الفريق الدراسي، والذي تضمن التوصيات الأولية. ويتضمن هذا التقرير النهائي المقدم من الفريق الدراسي إلى جمعية الدول الأطراف ما يلي: '١' الخصوص العريضة لمناقشات الفريق الدراسي بخصوص هذه المسألة؛ و '٢' مجموعة من التوصيات النهائية التي قدمها الفريق الدراسي بشأن عملية إعداد الميزانية.

ألف- برنامج العمل

٣- اعتمد الفريق الدراسي برنامج عمل في نيسان/أبريل ٢٠١٢.^٢ وبناء على هذا البرنامج، أجرى الفريق الدراسي مناقشات مركزة حول كل مرحلة من مراحل عملية إعداد ميزانية المحكمة، انطلاقاً من النقطة التي تتفق عندها أجهزة المحكمة على مجموعة الافتراضات التي سيستند إليها مشروع الميزانية البرنامجية السنوية ووصولاً إلى النقطة التي تنظر عندها الجمعية في ميزانية المحكمة وتتخذ قراراً بشأنها.

٤- ونظر الفريق الدراسي أيضاً في سلسلة من البنود المنفصلة، منها (أ) صندوق الطوارئ، (ب) دورة الميزانية وميزانيات فترات السنتين، (ج) عمليات التخطيط الاستراتيجي وإعداد الميزانية، و(د) توقعات الميزانية المتوسطة الأجل. واستمع الفريق الدراسي كذلك لإفادات الرئاسة بشأن عملية الانتخاب المقبل للمسجل.

باء- المناقشة والتوصيات

١- انخراط المحكمة والجمعية في الحوار

٥- تبادل الفريق الدراسي الآراء مع المحكمة عن المراحل التي تقوم المحكمة خلالها بتنقيح الافتراضات والأولويات والأهداف، وتقدير التكاليف وإدراجها في ميزانيتها البرنامجية المقترحة. ونظراً لأن الجمعية لا تتدخل في عملية إعداد الميزانية إلا في آخر مراحلها، اتفق الفريق الدراسي على أنه من المفيد إجراء حوار معمق بين الدول الأطراف والمحكمة حول الافتراضات والأهداف والأولويات التي يستند إليها مشروع الميزانية البرنامجية.

٦- وتم الاتفاق على أن تبادل الآراء يمكن أن يجري بين الدول الأطراف والمحكمة بمجرد ما توافق هذه الأخيرة على الافتراضات وغيرها من البارامترات والمؤشرات ذات الصلة، سواء منها

^١ الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/10/Res.4، الفرع

حاء، الفقرة ١.

^٢ ورقة مفاهيمية مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ أعدها منسق المجموعة الثانية، السيد كاري سكوت كيميس (أستراليا).

الجديدة أو القائمة، والتي قد تؤثر في مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة كمسببات للتكاليف. وسيكون الجدول الزمني القضائي المتوسط الأجل للمحكمة (الوارد ذكره في الفقرة ١٩) هو المحور الرئيسي للحوار. وسيكون الغرض من الحوار تمكين المحكمة من أن تبين للجمعية، من خلال الفريق العامل في لاهاي، ما تم الاتفاق بشأنه من افتراضات وأهداف وأولويات، وكذلك أثرها المحتمل على مشروع الميزانية البرنامجية الذي تعده المحكمة للسنة التالية. ومع ذلك، لن تكون مهمة الجمعية هي الموافقة على افتراضات المحكمة بل هي تحسين إدراك الدول الأطراف لها. واقترح الفريق الدراسي أيضا أن يشكل تبادل الآراء فرصة للحوار بشأن توقعات المحكمة بخصوص ميزانيتها المتوسطة الأجل الحالية، التي يرد ذكرها في الفقرات من ١٧ إلى ١٩ من هذا التقرير، ومسائل أخرى حسب الاقتضاء.

٧- وسلم الفريق الدراسي بالتحديات التي تواجه المحكمة عندما تحاول أن تتوقع بدقة، وفي مرحلة مبكرة من السنة السابقة، افتراضات الأنشطة المقبلة التي ينبغي بالضرورة أن يستند إليها مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة. وشدد الفريق الدراسي على أهمية ضمان أن الافتراضات التي تقوم على أساسها الموارد التي تطلبها المحكمة من الجمعية تظل دقيقة قدر المستطاع.

٨- واعترف الفريق الدراسي بالجهود التي تبذلها المحكمة لاستعراض الافتراضات التشغيلية باستمرار وحث المحكمة على مواصلة هذه الممارسة وتعزيزها قصد تحسين دقة الافتراضات. وحث الفريق الدراسي المحكمة كذلك على التشاور مع لجنة الميزانية والمالية (فيما يلي "اللجنة") من أجل مواصلة الحوار عن الجدول الزمني للميزانية وتوقيت تقديم مشروع الميزانية البرنامجية بغية تعزيز دقة الافتراضات وتحسين العملية.

٩- ورحب الفريق الدراسي أيضا بإصدار جدول زمني سنوي لإعداد الميزانية^٣ يحدد بالتقريب معالمها الرئيسية، بما فيها التاريخ المتوقع للاتفاق على الافتراضات، والموافقة على بيانات الميزانية، ودورات اللجنة وتاريخ تقديم مشروع الميزانية البرنامجية. وفي حين أقر الفريق الدراسي بأن جدولاً زمنياً من هذا القبيل يحتمل التغيير، فقد رحب بمبادرة المحكمة إلى الاستمرار في تزويد الدول الأطراف به على أساس سنوي.

٢- الجمعية ولجنة الميزانية والمالية

١٠- أجرى الفريق الدراسي حواراً مع اللجنة بشأن ممارستها في العمل وواجهة الربط الهامة التي تصلها بالجمعية والفريق العامل في لاهاي. ورحب الفريق الدراسي بجهود اللجنة الرامية إلى تحديد منسقين من بين أعضائها ليكونوا معنيين بمسائل معينة تتعلق بالميزانية (بما في ذلك مسائل الموارد البشرية والماليات الدائمة) من أجل تيسير مزيد من الاتصالات المثمرة بين اللجنة والجمعية أثناء فترات ما بين الدورات. ورحب الفريق الدراسي كذلك بقيام اللجنة بوضع دليل السياسات والإجراءات،^٤ الذي يلتقط ممارسات عمل اللجنة ويقدم صورة واضحة لعملية إعداد ميزانية المحكمة، والتوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة وتعليقات عن المسائل الرئيسية المتعلقة بسياسة الميزانية.

١١- ورحب الفريق الدراسي بالتقدم المبكر لجدول أعمال مناقشات اللجنة في دورتها المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١٢. واتفق الفريق الدراسي على أن الحوار بين اللجنة والفريق العامل في لاهاي بغرض زيادة فهم جدول أعمال اللجنة قبل دوراتها مع المحكمة وتعزيز الانخراط في الحوار بين اللجنة والجمعية عقب إصدار تقارير اللجنة ستكون لها قيمة في سياق نظر الجمعية في مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة وغيره من المسائل المتعلقة بالميزانية والمالية وتوصيات اللجنة بشأنها.

^٣ تقرير المحكمة عن عملية إعداد ميزانيتها (ICC-ASP/11/11).

^٤ لجنة الميزانية والمالية: دليل السياسات والإجراءات.

١٣- وشدد الفريق الدراسي على أن مثل هذا التبادل مع اللجنة يجب أن يحيط بالطابع المستقل لتقييمات اللجنة وتوصياتها.

١٤- وتم التشديد على وجود قيمة خاصة في الانخراط في الحوار مع الجمعية وأفرقتها العاملة عقب مداوات اللجنة بشأن مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة، التي تجرى أثناء دورة اللجنة في النصف الثاني من السنة. وأبرز الفريق الدراسي الطابع التقني والتفصيلي الذي يتسم به تفكير اللجنة وعملها، وبهذا الخصوص، شدد على قيمة الانخراط في الحوار مع اللجنة عقب إصدار تقريرها عن مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة بشأن التوصيات التي يتضمنها ذلك التقرير. واتفق الفريق الدراسي على أن مثل هذا التبادل سيمكن اللجنة من التوضيح التام للأسباب والأسس المنطقية الكامنة وراء التوصيات التي يتضمنها التقرير ذو الصلة وسيسمح بإجراء حوار شامل ومناسب بين الدول الأطراف واللجنة.

١٥- وأحاط الفريق الدراسي بإنشاء وظيفة أمين تنفيذي باللجنة (وظيفة من فئة ف-٥). وأشار الفريق الدراسي إلى أن هذه الوظيفة ستمكن اللجنة من تعزيز انخراطها، وخاصة فيما بين الدورات، مع كل من المحكمة والجمعية. وأقر الفريق الدراسي أن الأمين التنفيذي، الذي سيحضر جميع اجتماعات اللجنة مع المحكمة، يمكنه أيضا أن يساعد الجمعية على التعامل مع تقارير اللجنة أثناء نظر الجمعية في الميزانية.

١٦- وأبرز الفريق الدراسي تقديره الكبير لعمل اللجنة، ولاحظ المسؤوليات الكبيرة التي يضعها على عاتق أعضائها تحليل المسائل المتعلقة بالميزانيات البرنامجية المفصلة والواسعة النطاق للمحكمة وغيرها من مسائل التوظيف والميزانية والمالية. واقترح بعض المشاركين في الفريق الدراسي أيضا أن تنظر اللجنة، إن كان ذلك مناسباً، في تقصير دورتها الأولى في السنة وزيادة الوقت الذي تقضيه في لاهاي في تحليل مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة في الجزء الأخير من العام. واقترح أيضا يحضر منسق شؤون الميزانية في الفريق العامل في لاهاي جلسات اللجنة مع المحكمة حسب الاقتضاء.

١٧- واقترح الفريق الدراسي أن تعرض اللجنة على الجمعية في عام ٢٠١٣ مجموعة من التأملات بشأن هيكل اللجنة الحالي وتشكيلها وممارستها. وأشار الفريق الدراسي إلى أن اللجنة قد ترغب في التفكير في استغلال دورتها في نيسان/أبريل للنظر في المسائل ذات الطابع الاستراتيجي التي لا ترتبط بالضرورة بالميزانية البرنامجية للسنة التالية بغية تيسير تبادل الآراء بين الدول الأطراف والمحكمة في وقت سابق من السنة بشأن هذه النقاط.

٣- توقعات الميزانية المتوسطة الأجل

١٨- ناقش الفريق الدراسي مفهوم توقعات الميزانية المتوسطة الأجل، وأبرز أهمية التوقعات المفصلة المتعلقة بالميزانية بوصفها أداة لتعزيز إمكانية التنبؤ بميزانية المحكمة وتقديم لمحة عامة عن المسببات المعروفة والمحتملة للتكاليف خلال سنوات الميزانية المقبلة. وأحاط الفريق الدراسي بتسليم المحكمة بقيمة تحديد وتوقع الآثار الطويلة الأجل للتكاليف.^٥

١٩- وتم كذلك الإقرار بصعوبة تقديم توقعات متوسطة الأجل تتسم بالدقة التامة، غير أن الفريق الدراسي أبرز أن من أهم أدوات التخطيط بالنسبة للدول الأطراف قيمة تقديم تقديرات تشمل مبلغاً أو مبالغ إجمالية مقدرة لكل سنة مقترنة بنص سردي يصف التقديرات بأكبر قدر ممكن من الخصوصية حول المسببات الرئيسية للتكاليف (بما فيها تكاليف الموظفين والمباني والممتلكات) وآثارها المقدرة على الميزانية.

^٥ تقرير المحكمة عن عملية إعداد ميزانيتها (ICC-ASP/11/11).

٢٠- ونظرا لأن الأنشطة القضائية للمحكمة تتسم بعدم التمكن من التنبؤ بها، تم التشديد على منفعة وضع توقعات بديلة للميزانية، بما يشمل مبالغ بديلة أيضا، تخص مسببات التكاليف المعروفة (وخاصة منها المحاكمات) والمسببات التي يمكن تقديرها بشكل معقول. وتم كذلك التشديد على قيمة إتاحة الفرصة للجنة لتعلق على التوقعات قبل إدراجها في وثائق ميزانية المحكمة. وفي هذا الصدد، لاحظ الفريق الدراسي قيمة وضع جدول زمني قضائي يتطلع إلى المستقبل بخصوص محاكمات الجارية بالمحكمة. وبين الفريق الدراسي قيمة إجراء مناقشات أكثر تفصيلا حول توقعات المحكمة المتوسطة الأجل - بتزامن مع الحوار بين الجمعية والمحكمة حول افتراضات المحكمة وأهدافها وأولوياتها - في وقت مبكر من السنة التقويمية، حسبما تم التطرق إليه بتفصيل آنفاً.

٤- نظر الجمعية في مشروع الميزانية البرنامجية

٢١- سلم الفريق الدراسي بأن المحكمة كثيرا ما تتلقى استفسارات من جانب الدول الأطراف بشأن مشروع الميزانية البرنامجية. وربما طُرحت من قبل أسئلة مشابهة في سياق الدورات السابقة للجنة أو في السنوات السابقة. وحصل الاتفاق على أن تحديد عملية أكثر كفاءة وبساطة سيكون مفيدا، بما في ذلك من خلال توثيق الصلات مع اللجنة حسبما تم التشديد عليه آنفاً. وسجل الفريق الدراسي أن اللجنة أحاطته أنها بصدد توحيد معايير استفساراتها من المحكمة لضمان مزيد من إمكانية التنبؤ ومنظور أحسن للمقارنة على مر الزمن.

(أ) وضع إجراءات محددة للاستفسارات المتعلقة بالميزانية

٢٢- علاوة على ماسبق، وافق الفريق الدراسي على أن هناك قيمة لوضع إجراءات محددة، يحتمل أن تشمل نماذج، لاستفسارات الدول من المحكمة والردود عليها. وفي صلة بالأسئلة المفصلة التي تطرحها الدول بشأن الميزانية البرنامجية، أشار الفريق الدراسي إلى أن هناك قيمة في أن تطرح الدول الأطراف تلك الأسئلة على المحكمة كتابيا بدل عرضها عليها شفويا. وينبغي كذلك إبلاغ الأسئلة الكتابية إلى اللجنة لإتاحة فرصة التعليق لها، حسب الاقتضاء. وينبغي أيضا إبلاغ ردود المحكمة على مثل هذه الاستفسارات كتابيا إلى اللجنة وتقديمها إليها.

٢٣- وفي حالة قيام الدول الأطراف بوضع استفسارات بخصوص إمكانية تحقيق وفورات إضافية، ينبغي أيضا تقديمها مفصلة إلى المحكمة من جانب الدول الأطراف وإبلاغها إلى اللجنة. وينبغي إجراء مشاورات شاملة مع منسق شؤون الميزانية الحالي قبل وضع اللمسات الأخيرة على مثل هذه الاستفسارات وبعثها إلى المحكمة. وبمجرد التوصل بالطلب، ينبغي للمحكمة أن تبين المدة الزمنية التي سيستغرقها الرد كتابيا على الاستفسار. وينبغي أن يتضمن رد المحكمة سردا للكيفية التي ستؤثر بها الوفورات الإضافية على عمليات المحكمة، والوفورات المحتملة في التكاليف، وأن يعين منسقا مختصا في المحكمة من أجل مواصلة الاتصالات. وينبغي إبلاغ رد المحكمة إلى اللجنة، التي يمكنها التعليق عليه حسب الاقتضاء.

(ب) تقييمات الأثر على الميزانية البرنامجية

٢٤- أبرز الفريق الدراسي أهمية مساعدة المحكمة في مساعيها للاشتغال في إطار ميزانية يمكن التنبؤ بها. ووفقا لذلك، اتفق الفريق الدراسي على أنه ينبغي للدول الأطراف أن تضع في اعتبارها الإجراءات، بما فيها قرارات الجمعية، التي من شأنها أن تحمّل ميزانية المحكمة أعباء غير متوقعة. وفي هذا الصدد، تم الاتفاق على أنه ينبغي استخلاص الدروس من ممارسة المنظمات الأخرى، وخاصة منها الأمم المتحدة.

٢٥- واتفق الفريق الدراسي على أن الجمعية تدرك آثار القرارات المحتملة على الميزانية البرنامجية، بما في ذلك آثار القرارات الجمعية. واتفق الفريق الدراسي على أنه حسب الاقتضاء، ينبغي أن تجري المحكمة تقييماً للآثار على الميزانية البرنامجية، بالتشاور مع الميسر/المنسق ذي الصلة، حول قرارات الجمعية التي تنطوي على آثار على الميزانية. ووفقاً للممارسة الجاري بها العمل، ينبغي للتقييم أن يقدم تفاصيل التغييرات الإدارية والمالية والبرنامجية التي قد ينطوي عليها اعتماد مشروع القرار. وبمجرد الانتهاء من تقييم الآثار على الميزانية البرنامجية، ينبغي إحالته إلى اللجنة، إن سمح الوقت بذلك، لتدلي بتعليقاتها عليه حسب الاقتضاء.

٢٦- وناقش الفريق الدراسي الطريقة التي ينظر بها الفريق العامل في لاهاي، ومعه جمعية الدول الأطراف، في الميزانية البرنامجية للمحكمة ويتخذان القرار بشأنها، تساعدهما في ذلك توصيات اللجنة. وأقر الفريق الدراسي بالطبيعة المرهقة للمهمة الملقاة على عاتق منسق الميزانية البرنامجية وسلم بأن الطريقة التي تمكّل بها مناقشات الميزانية في الفريق العامل في لاهاي وفي الجمعية تطرح سنوياً مشكلة للجمعية وأفرقتها العاملة. وشدد الفريق الدراسي على أن الدورات المقبلة للجمعية والأفرقة العاملة قد تستفيد من النظر في المجموعة التالية من الاقتراحات.

(ج) شكل مناقشات الميزانية

٢٧- شدد الفريق الدراسي على أن نظر الجمعية في مشروع الميزانية البرنامجية للمحكمة يصبح أكثر بساطة وتركيزاً عندما يُعتمد نُهج مواضيعي للمداولات. وفي إطار هذا النموذج، تكون بنود جدول الأعمال الجوهرية المراد النظر فيها واتخاذ القرار بشأنها هي توصيات اللجنة بدل البرامج الرئيسية للمحكمة. ويظل دوماً من الممكن إضافة بنود ومواضيع أخرى إلى هذه المجموعة الجوهرية في جدول الأعمال للنظر فيها من قبل الجمعية أو الفريق العامل في لاهاي.

٢٨- وأبرز الفريق الدراسي تعدد أوجه نظر الجمعية في مشروع الميزانية، الذي يتطلب أن تتمتع الجمعية في تقييم طائفة من الأسئلة الصعبة المتعلقة بالميزانية و سياساتها. وشدد الفريق الدراسي على أنه ينبغي ألا تقع الجمعية في الإدارة الجزئية المفرطة لميزانية المحكمة وألا تحاول تكرار جهود اللجنة. وفي هذا الصدد، أُبرز أن المهمة الأولى للفريق العامل المعني بالميزانية أن يحدد مجموعة من المسائل لطرحها للمناقشة، بما في ذلك مبلغ المخصصات، وذلك باستخدام المسائل التي حُددت في التقارير ذات الصلة التي قدمتها اللجنة كنقطة انطلاق.

٢٩- وعندما يتم تحديد هذه المجموعة من المسائل المراد مناقشتها، ستكون لها قيمة في التخطيط في وقت مبكر جدا لاجتماعات متواصلة لوضع جدول أعمال واضح لكل اجتماع، مع إبراز المسائل التي ستتم مناقشتها. وأبرز عدة مشاركين أن النظر في الميزانية قد يكون له طابع تقني جدا وأن عدة وفود لا تستطيع تخصيص قدر كبير من الوقت لتغطيته أو التحضير الكافي للاجتماعات عندما لا يتأكد بدقة ما هي البنود التي ستناقش في اجتماعات أفرقة عاملة معينة.

٣٠- وتم التشديد كذلك على أن أعضاء الأفرقة العاملة المعنية يمكن أن تستفيد من إعداد الوثائق وتعميمها، بما في ذلك المعلومات الأساسية (ومنها مقتطفات من تقارير اللجنة)، وحسب الاقتضاء، النقاط المناسبة للمناقشة في إطار المواضيع المراد النظر فيها واتخاذ قرار بشأنها. وفي هذا الصدد، تم التشديد على الحاجة إلى تقديم المزيد من الدعم إلى منسق شؤون الميزانية. واقترح أن يتم النظر سنوياً في خيار تعيين منسقين مساعدين أو منسقين فرعيين معينين بمسائل محددة تتعلق بالميزانية، نظراً للطابع التقني الذي تتسم به المسائل المعروضة والوقت المحدود في الغالب بين إصدار التوصيات وعقد دورة الجمعية. وأبرز الفريق الدراسي قيمة اختتام مناقشات الميزانية في وقت مبكر إن أمكن، مما سترك للجمعية متسعاً للتركيز على المسائل الأكثر استراتيجية.

٣١- وأثناء التمهيد في الميزانية البرنامجية للمحكمة، أشار الفريق الدراسي إلى أن هناك قيمة في أن تعرض اللجنة عدة خيارات لتحقيق وفورات في مجالات معينة من ميزانية المحكمة، وذلك في الحالات التي ترى فيها أن مثل هذا النهج يمكن تنفيذه من الناحية التقنية. وينبغي أن تبين اللجنة بوضوح آثار مختلف الخيارات المعروضة على عمليات المحكمة.

٣٢- وأقر الفريق الدراسي بامتنال المحكمة للإطار القائم للنظام المالي والقواعد المالية، لكنه أقر أيضاً بالتحدي الذي تواجهه الجمعية عندما تقدم المحكمة طلبات إضافية متعلقة بالميزانية في مرحلة متأخرة من مداوات الجمعية بشأن الميزانية المقترحة. ولاحظ الفريق الدراسي أن هناك حاجة إلى الوضوح حول المبلغ الإجمالي المطلوب (الميزانية البرنامجية مضافة إلى الالتزامات الأخرى) عند تقديم طلبات إضافية متعلقة بالميزانية. واعتبر الفريق الدراسي أيضاً أن الدول الأطراف تحتاج إلى أن تقدم لها بشفاافية لحة عامة عن الالتزامات المحتملة الناشئة عن ولاية المحكمة وعملياتها التي لم تصبح بعد افتراضات في الميزانية، سواء في حالة أنها قد تؤدي إلى ميزانية إضافية أم لا، أو في حالة الإخطار باللجوء إلى صندوق الطوارئ. وينبغي أن يحدد هذا السجل من الالتزامات الممكنة طبيعة الالتزام المحتمل، وتقديراً لأثره المالي المحتمل، وأرجحية ظهوره.

٣٣- وأوصى الفريق العامل بأن تنظر المحكمة في توسيع نطاق الممارسة الفضلى المطبقة في سياقات أخرى، مثل مشروع المباني الدائمة، ووضع سجل للالتزامات التي يمكن التنبؤ بها بطريقة معقولة والتي يحتمل أن تكون لها آثار على الميزانية، بما في ذلك ما يتصل بأنشطتها القضائية، وتحديث هذا السجل بانتظام.

٥- صندوق الطوارئ

٣٤- تبادل الفريق الدراسي الآراء مع المحكمة بشأن الممارسة الحالية والإجراءات المتصلة بصندوق الطوارئ، وأبرز الفريق الدراسي ضرورة ضمان قدر أكبر من اليقين بخصوص جوانب المالية والميزانية المتصلة بتجديد موارد صندوق. وأحاط الفريق الدراسي علماً بتفسير المحكمة الذي مفاده أن مدى لجوء المحكمة إلى الموارد المالية لصندوق الطوارئ لا يُعرف بدقة إلا بعد إقفال حسابات المحكمة، وأن هذا الأخير يجري (تقريباً) ستة أشهر بعد اعتماد الميزانية البرنامجية. وأحاط الفريق الدراسي علماً أيضاً بتفسير المحكمة الذي مفاده أن المحكمة ستستخدم الأموال غير المنفقة من ميزانيتها البرنامجية، إذا انطبق ذلك، قبل أن تلجأ إلى صندوق الطوارئ لتمويل احتياجاتها الطارئة.

٣٥- وناقش الفريق الدراسي خيارين محتملين لمعالجة الدعوة إلى ضمان مزيد من يقين الجمعية بشأن الميزانية في شقها المتعلق بتجديد موارد صندوق الطوارئ. أولاً، يمكن أن تحدد الجمعية حداً أقصى لمبلغ تجديد موارد الصندوق وقت اعتماد الميزانية. وإذا تم اللجوء إلى الصندوق بما يقل عما هو متوقع، سيتم تخفيض الاشتراكات المقررة للدول الأطراف وفقاً لذلك. أما إذا فاق اللجوء إلى الصندوق ما تتوقعه المحكمة خلال دورة الجمعية، فلن تكون هناك زيادة في الاشتراكات المقررة.

٣٦- وثانياً، اقترح الفريق الدراسي أن يُرجأ تجديد موارد صندوق الطوارئ إلى الميزانية البرنامجية للسنة التالية بغية ضمان اليقين والدقة في التجديد. وأحاط الفريق الدراسي علماً بالمخاطر المحتملة في التدفقات النقدية، وأنه إذا تم المضي قدماً بهذه الفكرة، قد تكون هناك حاجة إلى تعديل القواعد المالية ذات الصلة من أجل توسيع نطاق استخدام أموال صندوق رأس المال العامل. واتفق الفريق الدراسي على إحالة الخيارين على اللجنة ليتلقى منها مزيداً من المشورة بشأن هذين الاقتراحين وغيرهما. وطلب الفريق الدراسي إلى المحكمة أن تمضي في تطوير المبادئ التوجيهية خلال عام ٢٠١٣، وذلك بتشاور

⁶ يقصد هنا أن يكون قدر التجديد هو القدر اللازم "لتجديد موارد" صندوق الطوارئ لتبلغ العتبة الدنيا المنطقية.

مع اللجنة، من أجل الوضوح في تحديد المواد التي يمكن أو لا يمكن الحصول عليها باللجوء إلى الصندوق.

٣٧- وأحاط الفريق الدراسي بالتوصية السابقة المقدمة من اللجنة التي مفادها أن جميع طلبات الموارد من صندوق الطوارئ وتعليقات رئاسة اللجنة عليها "ستوزع على الجمعية للنظر فيها خلال اجتماعها المقبل".^٧ وأقر الفريق الدراسي أيضا بضرورة وجود أقصى قدر من الشفافية ووضوح الرؤية فيما يتعلق بالإخطار باحتمال اللجوء إلى صندوق الطوارئ، مع إدراك ضرورة توفير حماية تامة للمعلومات الحساسة، نظرا للأثار المحتملة لمثل هذه الطلبات على الميزانية. وأيد الفريق الدراسي توصية اللجنة بأن يتم التبرير التام للموارد المطلوبة على مدى عدة سنوات مشروع الميزانية البرنامجية ذي الصلة بتلك الموارد. واتفق الفريق الدراسي على أنه ينبغي توزيع طلبات المحكمة للموارد وتعليقات الرئاسة عليها وقت تقديمها عبر أمانة الجمعية على الدول الأطراف.

٦- دورة الميزانية: خيار فترة السنة الواحدة وخيار فترة السنتين

٣٨- استمع الفريق الدراسي إلى عروض قدمتها المحكمة وكذلك ممثلون عن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة حول محاسن ومساوئ خيار ميزانية فترة السنتين. وشملت محاسن ميزانية فترة السنتين الحاجة إلى وقت أقل لإعداد الميزانية واعتمادها. وشملت المساوئ كون ارتفاع درجة عدم اليقين قد يؤدي إلى افتراضات أقل دقة، مما ينطوي على الحاجة إلى "مخزون احتياطي" كبير في صندوق الطوارئ، بل وربما على الحاجة إلى تنقيح الميزانيات البرنامجية.

٣٩- وطلب الفريق الدراسي إلى المحكمة أن تعد، كمشروع متوسط الأجل، ورقة مناقشة حول خيار ميزانيات فترات السنتين، يبين بوضوح الآثار الإيجابية والسلبية لخيار الانتقال من الميزانية السنوية إلى ميزانية السنتين. وحث الفريق الدراسي المحكمة أيضا على استهلاك الدروس المستفادة في المنظمات الأخرى، بما فيها المحاكم الدولية الأخرى.

٧- استعراض البرامج والسياسات القائمة

٤٠- سلم الفريق الدراسي بضرورة إجراء استعراضات منتظمة لكفاءة وفعالية السياسات والبرامج والهياكل القائمة. وفي هذا الصدد، رحب الفريق الدراسي بالجهود التي تبذلها المحكمة للقيام باستعراض شامل لنظام المساعدة القانونية القائم والتزام المحكمة بالاستعراضات المماثلة الجارية.^٨

٤١- وأقر الفريق الدراسي بضرورة اجتناب أوجه التداخل والحاجة إلى تكامل أنشطة المحكمة^٩ وشدد على قيمة الاستعراضات المنتظمة والهادفة لسياسات المحكمة وبرامجها وإطارها الإداري والقانوني، بما في ذلك الاستعراضات القائمة على أساس الولايات المنصوص عليها في نظام روما الأساسي والولايات التي تكلف بها جمعية الدول الأطراف، وذلك بغية إعادة تقدير قيمتها وتعزيز كفاءتها. وأثنى الفريق الدراسي على جهود المحكمة الرامية إلى إيجاد كفاءات في البرامج القائمة ورحب بإفادات المحكمة إلى الجمعية بشأن تدابير الكفاءة. وحث الفريق الدراسي المحكمة على مواصلة بذل جهود لإيجاد كفاءات في البرامج القائمة الاستمرار في إبلاغ الجمعية واللجنة بتلك الجهود.

⁷ الوثائق الرسمية... الدورة الثالثة... ٢٠٠٤ (ICC-ASP/3/25)، الجزء الثاني-ألف-٨ (ب)، الفقرة ٣١.

⁸ مشروع الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧، المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، الذي عرضته

المحكمة شفويا خلال الاجتماع السادس للفريق العامل في لاهاي في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

⁹ تقرير المحكمة عن عملية إعداد ميزانيتها (ICC-ASP/11/11).

٤٢- ولاحظ الفريق الدراسي أن الاستعراضات قد تستفيد من الخبرات المتوفرة داخل المؤسسة (بما في ذلك مكتب المراجعة الداخلية للحسابات واللجنة) أو من الخبرات الاستشارية الخارجية في الحالات التي لا تتوفر فيها كفاءات داخل المحكمة. وأشار الفريق الدراسي إلى أن الجمعية وأفرقتها العاملة واللجنة ستستفيد من الإحاطات والحوار بانتظام، سواء قبل بداية مثل هذه الاستعراضات أو أثناءها.

٤٣- وفي هذا الصدد، أبرز الفريق الدراسي قيمة مقترح المحكمة بالتعاقد مع خبير استشاري خارجي للعمل بتشاور مع المحكمة وتقديم استعراض هيكلية شامل لتشكيلة موظفي المحكمة واحتياجاتها منهم. وبين الفريق الدراسي الحاجة إلى الشفافية والحوار المتواصل مع اللجنة والجمعية بشأن الاستعراض، بما في ذلك ما يجري في مرحلة مبكرة وفي صلة بالاختصاصات المنطبقة على الخبرة الاستشارية.

٤٤- وأثنى الفريق الدراسي على جهود المحكمة الرامية إلى تجريب إعداد ميزانيات تقوم على أساس الصفر في بعض أقسام المحكمة، بما فيها تلك التي تقدم خدمات (مثل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات). وأبان الفريق الدراسي عن اهتمامه باستكشاف إمكانية استخدام مثل هذا النهج في إعداد الميزانية في أقسام أخرى من المحكمة، حسب الاقتضاء، وأشار إلى رغبته في أن يستمر الحوار بين المحكمة واللجنة والجمعية بهذا الخصوص، بغية تحسين وضوح طلبات تخصيص الموارد.

٤٥- طلب الفريق الدراسي إلى المحكمة مواصلة العمل على وضع نموذج لقدرات المحكمة، بصفة ذلك مشروعاً متوسط الأجل يشمل توضيحاً للقمة التي يمكن أن تبلغها المحكمة في أنشطتها القضائية التي قد تستوعبها المباني الدائمة للمحكمة. وأيد الفريق الدراسي كذلك العمل الذي تواصله المحكمة للمضي في تطوير نماذج المساءلة التحليلية بغية التمكن من تحديد تكاليف المحاكمات وغيرها من الأنشطة الرئيسية للمحكمة وبالتالي التنبؤ بما بصورة أفضل.